

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مذكرة تفاهم

بين

المجلس الأعلى للسياحة ورئاسة الطيران المدني  
حول تطبيق توصيات السياسة العامة  
لتنمية قطاع السياحة وتطويره

مذكرة تفاصيل  
بين كل من

الم الهيئة العليا للسياحة و رئاسة الطيران المدني

دول تطبيق توصيات السياسة العامة لتنمية  
قطاع السياحة وتطويره

أخذًا في الاعتبار :

- الفقرة (٢) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٤٢١/١/١٢ المنشئ للهيئة العليا للسياحة المتضمنة اعتماد السياحة الوطنية قطاعاً اقتصادياً منتجًا .
- المادة الثالثة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة الصادر بقرار مجلس الوزراء المؤرخ رقم (٩) وتاريخ ١٤٢١/١/١٢ والتي تنص على أن غرض الهيئة الأساسي هو "الاهتمام بالسياحة في المملكة ، وتنميتها ، وتطويرها ، والعمل على تعزيز دور قطاع السياحة ، وتذليل معوقات نموه باعتباره رافداً مهماً من روافد الاقتصاد الوطني .
- الفقرة (٦) من المادة الرابعة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة التي تنص على اختصاص الهيئة في "تنسيق الجهود بين الجهات الحكومية والأهلية المعنية فيما يخدم أغراض الهيئة" (فهرساً)

- ما تضمنته السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره ، وخطة العمل الخمسية لتنفيذ السياسة العامة بالإضافة إلى منهج الشراكة لتفعيل خطة العمل والتي اعتمدتها جميعاً مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة بناءً على اختصاصه المنصوص عليه في تنظيم الهيئة وما تضمنته من توصيات ونتائج .
- الطبيعة المجزأة ومتنوعة الجوانب لقطاع السياحة ، وال الحاجة إلى تنمية هذا القطاع بشكل متكامل ومحفظ ومنظمه إلى جانب الإدارة الفعالة للقطاع ، وكذلك الحاجة الضرورية للتعاون والتنسيق الوثيقين بين الهيئة العليا للسياحة والجهات والمؤسسات العامة والخاصة .
- التزام الهيئة العليا للسياحة من خلال " خطة العمل " بتنمية السياحة الوطنية في الخمس سنوات القادمة معتمدة بشكل أساسي على تفاعل شامل ومتفرد بين الشركاء في تنمية السياحة من القطاعين العام والخاص والتي تعتبر رئاسة الطيران المدني أحد هؤلاء الشركاء .
- الاختصاصات والصلاحيات التي تمارسها رئاسة الطيران المدني والمتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة وفق ما هو مبين في الملحق (١) من هذه المذكرة .
- الاختصاصات ذات العلاقة للهيئة العليا للسياحة المنصوص عليها في كل من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) الصادر في ١٤٢١/١/١٢هـ وتنظيم الهيئة الصادر بموجب القرار .

وتطبيقاً للسياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وخطة العمل الخاصة بها ، فإن الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة تحتاج إلى إعادة تنظيم بين الهيئة العليا للسياحة والجهات الأخرى ذات العلاقة ، مما قد يتطلب نقل بعض تلك الاختصاصات إلى الهيئة العليا للسياحة باعتبارها من المسؤوليات الرئيسية للهيئة ، كما تحتاج بعض تلك الاختصاصات إلى تعاون مشترك بين الجهاتين باعتبارها من المسؤوليات المشتركة ، وييتطلب البعض الآخر من الهيئة تقديم الدعم والمساندة كما قد يتطلب الأمر - بناءً على ذلك - خضوع بعض الأنظمة واللوائح الحالية القائمة لتعديلات مستقبلية مقتربة من قبل الهيئة العليا للسياحة تمشياً مع المادة (١٠) من تنظيم الهيئة العليا للسياحة .

وحيث تضمنت خطة العمل العديد من الإجراءات والمهام التي يتطلب تنفيذها التعاون بين كل من الهيئة العليا للسياحة ورئاسة الطيران المدني ، فقد تم في يوم الـ ٢٤/٧/١٤٢٤ الموافق ٢٠٠٣/٩/١٤ اتفاق بين كل من الهيئة العليا للسياحة والرئاسة على الآتي :

- ١- يؤكد الطرفان التزامهما بالإسهام في تنمية قطاع السياحة وفق توجيه قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٢/١/١٤٢١هـ ويتفقان على التعاون بشكل وثيق وفاعل وعلى أساس مستمر - وفقاً لمنهج الشراكة - لضمان

للموا

تنفيذ نتائج وتوصيات السياسة العامة للتنمية قطاع السياحة وتطويره وكذلك ببرامج وأهداف ومرامي خطة العمل الخمسية بشكل كامل .

٢- تشمل المجالات التي يتركز عليها تعاون الطرفين جميع ما يتضمنه الملحق المرفق رقم (١) ويجوز للطرفين - حسب ما يريانه مناسباً - الاتفاق لاحقاً على إحالة أي موضع أو مسائل أخرى ذات علاقة بالسياحة إلى فريق عمل مشترك ليتم التعامل معها وفقاً لمذكرة التفاهم هذه ، بحيث تعد تلك الموضع أو المسائل المضافة جزءاً من الملحق (١) المرفق .

٣- يقوم الطرفان ، وفقاً لمنهج الشراكة ، بالآتي :-

- العمل سوياً لمواجهة المعوقات وتسهيل نمو قطاع السياحة .
- العمل على توزيع الأدوار والمسؤوليات وتحديد الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالموضع المدرج بالملحق (١) والانتقال السلس والفاعل لما يتطلب النقل منها ، وفق جدول زمني متلائم مع خطة العمل الخمسية ويراعي الطرفان - في الحالات التي تتطلب نقل اختصاص - الانتقال التدريجي على مراحل وتحديد مسؤولية كل طرف خلال كل مرحلة .

- تشكيل فريق عمل مشترك يضم مختصين من منسوبي كل من الهيئة والرئاسة لتفعيل التعاون بين الجهازين حسب التصور الوارد بهذه المذكرة . ولفريق العمل الاستعانة

- بممثلى جهات أخرى وخبرات متخصصة إذا تطلب الأمر ،  
كما يحق لفريق العمل تشكيل فرق عمل فرعية حسب  
الحاجة للتعامل مع أي مواضيع تفصيلية محددة ،  
وتبين خطة العمل التي يعدها فريق العمل وفق الفقرة  
الآتية الجهات الأخرى والفرق الفرعية التي يتطلبها العمل .
- بعد فريق العمل خطة عمل مفصلة فيما يختص بكل موضوع من المواضيع ذات الصلة بما يضمن التنفيذ الفعال لها في الوقت المناسب ، وتقديم تقارير موحدة عن تقدم العمل للموقعين على هذه المذكرة .

قام الطرفان بالتوقيع على نسختين من هذه الوثيقة  
واستلم كل طرف نسخة منها .

عمر كريمة

الهيئة العليا للسياحة

الأمين العام

سلطان بن سلمان بن عبد العزيز

رئاسة الطيران المدني

رئيس الطيران المدني

م. عبدالله بن محمد نور رحيمي

حررت في يوم الأحد  
٢٠٠٣/٥/٢٤ هـ الموافق ٢٤/٥/٢٠٠٣ م

**ملحق (١)**

**مجالات التعاون  
بين كلمتين**

**الم الهيئة العليا السياحة و رئاسة الطيران المدني**

المسائل المتعلقة بنقل إختصاص الترخيص لوكالات السفر ووكالات الخدمات السياحية في المملكة ويشمل ذلك : -

- ١- تحديد آلية نقل الإختصاص .
- ٢- نقل سجلات الوكالات المرخص لها بمزاولة النشاط حسب الآلية أعلاه .
- ٣- تزويد الهيئة بكافة المعلومات المتعلقة بالنشاط ومنها :

- الإجراءات الازمة للترخيص وتتجدد الترخيص .
  - التسجيل .
  - الضمانات .
  - ضبط الجودة .
  - الإشراف والرقابة .
  - المخالفات والعقوبات .
  - الرسوم .
  - الشكوى .
  - العلاقة ما بين شركات الطيران العاملة في المملكة ووكالات السفر تجاه رئاسة الطيران المدني .
  - العلاقة مع الهيئات الدولية المنظمة لعمل وكالات السفر كمنظمة " الأياتا والأوفتا " تجاه رئاسة الطيران المدني .
  - الأنظمة واللوائح والقرارات المتعلقة بالموضوع .
- ٤- استطلاع أفضل السبل والوسائل لتنسيق عمل مشترك يزيد من فعالية قطاع السياحة لتحقيق الأهداف المتغيرة